

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للسكيب المركزي للعلاقات مع المواطن

الترجع : قرار وزير المؤرخ في

كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في

(الرائد الرسمي لجمهورية التونسية عدد تاريخ

المؤسسة : الديوان القومي التونسي للسياحة

مجال الخدمة : النقل السياحي

موضوع الخدمة : الحصول على شهادة للإعفاء من المعاليم الديوانية على وسائل النقل السياحي وتحفيز نسبة القيمة المضافة إلى حدود 10%.

شروط الانتفاع بالخدمة

- أن تكون وكالة أسفار من صنف (أ) أو بزن مصنف لا تقل طاقته إيوانه عن 300 سرير

الوثائق المطلوبة

مطلب كتابي مع نسخ لتضافات الرمادية لسيارات موضوع الطلب

-فاتورة شكلية

الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
	- الديوان القومي التونسي للسياحة	- مطلب
- ثلاثة أيام من تاريخ وصول الطلب إلى إدارة المنتج	- لسياحة	- الإجابة
	- الإدارة العامة للنقل البري	- مراسم وزارة المالية مع توفير
	- وزارة المالية	- شهادة إيداع التصريح وإعلام
		- الإدارة العامة للنقل البري

مكان إيداع الملف

- الديوان القومي التونسي للسياحة (مكتب الضبط المركزي)

- 1 شارع محمد الخامس تونس

مكان الحصول على الخدمة

- وزارة المالية (عن طريق البريد)

اجل الحصول على الخدمة

شهر تقريبا من تاريخ وصول الطلب

المراجع التشريعية والتنظيمية

- القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع الاستثمارات